

التوقيف على مهمات التعاريف

وقال الراغب السفه خفة في البدن ومنه زمام سفه كثير الاضطراب واستعمل في خفة النفس
لنقصان العقل وفي الأمور الدنيوية والأخروية فقل سفه نفسه وأصله سفه نفسه فصرف عنه
الفعل نحو بطرت معيشتها وفي المصباح نقص في العقل .
فصل الفاق .

السقوط طرح الشيء إما من مكان عال إلى مكان منخفض كسقوط الإنسان من السطح وسقوط منتصب
القامة إذا شاخ وكبر والسقط والسقاط لما يقل الاعتداد به ومنه رجل ساقط أي لئيم في حسيه
و أسقطت المرأة اعتبر فيه الأمران السقوط من عل والرداءة جميعاً فإنه لا يقال أسقطت إلا في
الولد الذي تلقيه قبل التمام ومنه قيل للولد سقط أي بكسر فسكون كذا في المفردات .
السقط بالتحريك الخطأ في القول والفعل .

والسقط الولد ذكراً أو أنثى قبل تمامه وهو مستبين الخلق وقول الفقهاء سقط الفرض
معناه سقط طلبه والأمر به ولكل ساقطة لاقطة أي لكل نادة من الكلام من يحملها ويرفعها